

# صلاة الاستخارة للحائض والنفسياء

س4: إذا احتاجت الحائض والنفسياء لصلاة الاستخارة فما العمل؟ ج4: حيث إن الحائض والنفسياء تسقط عنها صلاة الفرض لما معها من الحدث الدائم، فإننا نرى أنها لا تشرع لها صلاة الاستخارة، كما لا تشرع لها صلاة الضحى ولا التهجد بالليل ولا بقية نوافل الصلاة، فإذا احتاجت إلى الاستخارة في أمر من الأمور المهمة، فإنها تستقبل القبلة وترفع يديها وتدعوا بداعٍ الاستخارة، وتتردد ذلك وتلح في الدعاء، وتنظر صدق الرغبة وشدة الحاجة، وتكرر ذلك حتى ترى ما ينشرح له صدرها. ويجوز أن توكل من أقاربها من يستخير لها الاستخارة المشروعة بعد الصلاة المندوب إليها، وتنظر هي ما ينشرح له صدرها بعد استخارتها أو استخارة من توكله ليدعوا لها.